بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خصنا بالبيانات وجعلنا من الفائزين بدار الجنات
والصلاة والسلام على سيد ولد عدنان وعلى آله وصحبه ذوي
العلم والعرفان اما بعد فيقول ابراهيم الباجوري وفقه
الله تعالى لطرق السعادة ورزقه الحسنى وزيادة فرسالتي
بعض الاخوان اعلى الله الى ولهم الحال والشان كتابة زكية
على المقدمة المسماة بالسمرقندية بلغين مرادها وتكشف
نقابها مع الاختصار والايضاح فاعلم ايدك الله والاظهار والافصاح
فلما انفسح صدري لذلك والله اعلم التوفيق بسم
الله الرحمن الرحيم ابتدي المولف بالبسملة ثم بالحمدلة
اقتدى بالكتاب العزيز وعملا بروايتي خبر كل امر ذي
بال لا يبدأ الاقتصار عليها في محتوى الاكل بحمدا واعلم انه
لان فيها حمدا الله تعالى ينبغي لكل شارع في فن ان يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب
الفن الذي يشرع فيه لمقتضيين احدهما حق البسملة والآخر
ضعف ذلك الفن وحتى ان شارع في فن البيان
فينبغي ان تكلم عليها بطرف مما يناسبه فنقول اصل وضع
هذا شعيف والراجح ان اسمها في الاصطلاح وغيره
الا شتراك والتطابق وسالة البسملة وقد جمع بعض الناس
بان المعنى نظم لاهل الوضع وعرض لباس والاشتمال
وهذه عشرة من الالفاظ فان الاشتراك وكما هو ظاهر
وعرض على سبيل الاصطلاح صح ان نقول البا للالصاق وهو
قسمان حقيقي كما في قلوك امسكت بزيد اذا قبضت
على شيء من جسمه ومجازي كما في قلوك مررت بزيد قال بعضهم
والاشبه ان الالصاق هنا مجازي لان زمن التاليف
بعد زمن ذكر الله اذ له لفظ اعراض سيالة تقتضي

بمجرد

بمجرد النطق بها ويكون اصل وضع الباء ما ذكر ان استعمالها
في الاستعانة انما هو على سبيل المجاز وح يحتمل ان
يكون مجازا مرسلا بان تنقل الباء من الارتباط على
وجه الالصاق الى مطلق ارتباط ثم ان استعملت في الا
رتباط على وجه الاستعانة بكونه فردا من ذلك المطلق كان
مجازا مرسلا بمرتبة وان نقلت من ذلك المطلق الى ارتباط الآصح
على وجه الاستعانة كان مجازا مرسلا بمرتبتين
والعلاقة على كل ابين بين الاطلاق والتقييد ويحتمل
ان يكون مجازا بالاستعارة التبعية بان لا يشبه مطلق
ارتباط الاستعانة بمطلق الالصاق بجامع الارتباط في
كل فيستعير التشبيه من الكليات للجزئيات فتستعمل
الباء الموضوعة للالصاق الجزئي للاستعانة به والمستعان الجزئية والابد هنا من
فيه بمطلق ارتباط بين ذات المستعان به والمستعان فيه مجازا آخر لان الاستعانة
فيسري التشبيه من الكليات الجزئيات فتستعار الباء للمشبه حقيقة بالذات لا بالاسم
به للمشبه ويلزم على ذكر ابتنا المجاز على المجاز والخلف وذلك بان لفظ مطلق
جوازه لوقوعه في القرآن قال تعالى ولكن لا تواعدوهن ارتباط بين اسم المستعان
سرا فان اصل السر الجهر نقلوا اولا الى الوطي لكونه لا يقع صوابه
غالبا الا فيه فالعلاقة الحالية والمحلية ثم نقل للعقد بيان
كونه سببا للوطي غالبا فالعلاقة السببية والمسببية لا تواعدوهن
ومعنى الاسم ما دل على مسمى لكن ليس المراد هنا بيان
الحالية لمحلية اجارية المراد به ما صدق عليه كالخالق هذا الامر الكلي بل المراد
والرازق والمحيي والمميت الى غير ذلك وهل هو حقيقة هنا ما صدقاته ص
الى مجاز خلاف لانهم اختلفوا فيما لو استعمل الكلي في
جزئياته كما لو استعملت الانسان في زيد وبكر وخالد
الى غير ذلك فقيل انه حقيقة وقيل انه مجاز وهذا

الخلاف مبني على الخلاف في اللام الواقعة في تعريف المحقيقة
وهي الكلمة المستعملة فيما وضعت له فقيل انها لام الاجل
اي التعليل وينبني عليه انما ذكر حقيقة وقيل انها لام
التعدية وينبني عليه انما ذكر مجاز واضافة اسم الى ما
بعده حقيقة ان اريد بالمضاف اليه الذات ومجاز به
ان اريد به ان اريد به اللفظ وذكر بان يشبه مطلقا انباط
بين المتضايفين على وجه البيان بمطلق ارتباط بينهما
على وجه التعيين فيسري التشبيه من الكلمات للجزئيات
فتستعار صورة الاضافة من المشبه به للمشبه استعارة
تبعية فان قيل صورة الاضافة ليست بكلمة مع ان المجاز
المصطلح عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
هي اجيب بانها وان لم تكن كلمة حقيقة في قوة كلمة والله علم على الكلمة
الذات الاقدس فهي علم جزئي لكن لا يجوز ان يقال ذلك الاولى
سقام التعليم والتحقيق ان العلم الشخصي من قبيل الحقيقة
خلافا لمن زعم انه واسطة بين الحقيقة والمجاز معللا بانه
لا بد فيها من الوضع النوعي لغة بينهما والاعلام ليس
كذلك بل كما تكون في لغة العرب يلوث ولغة العجم مثلا
وكان مقتضى النظم خطاب المستعان به بان يقال باسمك
فيكون هنا التفات على مذهب السكاكي لانه لا يشترط
تجنس ما يناسب المقام وهي مما اختلف في كونه حقيقة
او مجازا والرحمن الرحيم صفتان مشتقتان من الرحمة وهي
رقة تقتضي الاحسان او ارادته وهذا المعنى مستحيل عليه
تعالى باعتبار مبدأه وهو رقة جايز باعتبار غايته
وهو الاحسان او ارادته فيتعين ان يراد في الرحمن حقيقة
تعالى معناها باعتبار غايته ويكون مجازا مرسلا من اطلاق

اسم السبب وارادة المسبب ويكون الرحمن الرحيم مجازا
مرسلا بتشبيه كذلك ويصح ان يكون في الكلام كناية
اصطلاحية وهي لفظ اطلق لازم معناه فان قيل الكناية
يصح فيها ارادة الحقيقة وها هنا ليس كذلك اجيب بان
المراد من ذلك كون المعنى الكنائي لا بنا في المعنى الحقيقي وان
منع منه مانع خارجي كما هنا وقد رجح السعد في المطول
استعارة تمثيلية ولا يخفى ما فيها من اساءة الادب
ولعل ذلك تركناها بما لها وما عليها وهذا الحكم بحسب
اللغة واما بحسب الشرع فالاقرب كما فهم السيد المفتي
ان ذلك حقيقة شرعية ثم ان هذه الجملة قد تخللها مجاز
الحذف بنا على ان الباء حرف جر اصلي متعلق بمحذوف
تقديره اقرء او نحو مثله ومجاز بالحذف لزيادة بنا على انها حرف
جر زايد لا يحتاج لمتعلق وبنا على ما قاله بعضهم فان
الاصل باسمه فاقحم الاسم فرقا بين البين والتين اي زيد
فرقا بين القسم والتبرك مجاز بالتقديم والتاخير بنا على
ان الاصل بالله فقد مر واخر وانقال في الاتقان نقلا عن
البرهان ان ذلك ليس بمجاز والحق ان كل من هذه المجازات
ليس داخلا في المجاز بمعنى مطلق التجوز وهو ارتكاب
خلاف الاصل وبعد هذا كله فجملة البسملة مجاز مركب
لانها موضوعة للاخبار وقد استعملت في الانشاء ومما ينبغي
التنبيه له ان الرحمن مختص به تعالى واما قول اهل اليمامة
خطابا لمسيلمة الكذاب وانت غيث الورى لازلت رحمانا
فمن تعنتهم في كفرهم واجاب بعضهم ايضا بان المختص انما هو
المعرف بخلاف المنكر فان قيل يلزم على ذلك ان الرحمن
مجاز لا حقيقة لمع ان المجاز فرع الحقيقة اجيب بانه

في القلب ثم

اسمه

الخلاف مبني على الخلاف في اللام الواقعة في تعريف الحقيقة
وهي الكلمة المستعملة فيما وضعت له فقيل انها لام الماهية
اي التعليل ويبنى عليه انما ذكر حقيقة وقيل انها لام
التعدية ويبنى عليه انما ذكر مجاز واضاف اسم الى ما
بعده حقيقة ان اريد بالمضاف اليه الذات ومجاز به
ان اريد به ان اريد به اللفظ وذكر بان يشبه مطلقا انباط
بين المتضايفين على وجه البيان بمطلق ارتباط بينهما
على وجه التعيين فيسري التشبيه من الكلمات للجزئيات
فتستعار صورة الاضافة من المشبه به للمشبه استعارة
تبعية فان قيل صورة الاضافة ليست بكلمة مع ان المجاز
المصطلح عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
هي اجيب بانها وان لم تكن كلمة حقيقة في قوة الكلمة والله علم على الكلمة
الذات الاقدس مهما علم جرى لكن لا يجوز ان يقال ذلك الا في
سياق التعليم والتحقيق ان العلم الشخصي من قبيل الحقيقة
خلافا لمن زعم انه واسطة بين الحقيقة والمجاز معللا بانه
لا بد فيها من الوضع الذي يخص لغة بينهما والاعلام ليس
كذلك بل كما تكون في لغة العرب يلوث ولغة العجم مثلا
وكان مقتضى النظم خطاب المستعان به بان يقال باسمك
فيكون هنا التفات على مذهب السكاكي لانه لا يشترط
تغيير ما يناسب المقام وهي مما اختلف في كونه حقيقة
او مجازا الرحمن الرحيم صفتان مشتقتان من الرحمة وهي
رقة تقتضي الاحسان او ارادته وهذا المعنى مستحيل عليه
تعالى باعتبار مبدأه وهو الرقة جايزا باعتبار غايته
وهو الاحسان او ارادته فيتعين ان يراد في الرحمن حقه
تعالى معناها باعتبار غايته وقد يكون مجازا مرسلا من اطلاق

اسم

في القلب

باسك

اسم السبب وارادة المسبب ويكون الرحمن الرحيم مجازا
مرسلا بتشبيه اكد لذلك ويصح ان يكون في الكلام كناية
اصطلاحية وهي لفظ اطلق لازم معناه فان قيل الكناية
يصح فيها ارادة الحقيقة وما هنا ليس كذلك اجيب بان
المراد من ذلك كون المعنى الكنائي لا بنافي المعنى الحقيقي وان
منع منه مانع خارجي كما هنا وقد رجح السعد في المطول
استعارة تمثيلية ولا يخفى ما فيها من اساءة الادب
ولذلك تركناها بما لها وما عليها وهذا الحكم بحسب
اللغة واما بحسب الشرع فالاقرب كما فهم السيد الصفوي
ان ذلك حقيقة شرعية ثم ان هذه الجملة قد تخللها مجاز
الحذف بنا على ان الباء حرف جر اصلي متعلق بمحذوف
تقديره اقرء ونحو مثله ومجاز بالحذف لزيادة بنا على انها حرف
جر زايد لا يحتاج لمتعلق وبنا على ما قاله بعضهم فان
الاصل باسمه فاقحم الاسم فرقا بين اليمين والتيمن اي زيد
فرقا بين القسم والتبرك مجازا بالتقديم والتاخير بنا على
ان الاصل بالله فقد مر واخر وانقال في الاتقان نقلا عن
البرهان ان ذلك ليس بمجاز والحق ان كل من هذه المجازات
ليس داخلا في المجاز بمعنى مطلق التجوز وهو ارتكاب
خلاف الاصل وبعد هذا كله فجملة البسملة مجاز مركب
لانها موضوعة للاخبار وقد استعملت في الانشاء ومما ينبغي
التنبيه له ان الرحمن مختص به تعالى واما قول اهل اليمامة
خطابا لمسيلمة الكذاب وانت غيث الورى لازلت رحمانا
فمن تفننهم في كفرهم واجاب بعضهم ايضا بان المختص انما هو
المعرف بخلاف المنكر فان قيل يلزم على ذلك ان الرحمن
مجاز لا حقيقة لم مع ان المجاز فرع الحقيقة اجيب بانه

من تعين الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له واما هو داخل في الحد بمعنى صحيح

القرينة السابقة كما يسبى ماذا والاول في اعتراض
ان قرينة الاستعارة المرشحة ليس من جنس
الترشيح حتى يحتاج للاحتراز عنها بقيد الزيادة
فكان الاولى في التعبير ان يقول كما يسبى ملاءم المشبه
به المرشحة ترشيحا لها واجيب بانه غير ذلك لمنشا
كلام قولم لذلك يفيد ماذا والخ لانه لابد من التقييد
بالزيادة فيه قرينة المكنية من جنس الترشيح
ويعلم ما حاذ ذلك للمشاكلة انه يدعى مشاكلة الاول
للثاني وهو كذلك لان القصد تناسب المجاورة
يراد الاول للثاني او ورد الثاني للاول فكل منهما تحقيق
مشاكلة للاخر ولك ان تجعل المشاكلة هنا باعتبار
ان الاصل بعد ماذا على قرينة المكنية ترشيحا
كما يسبى ماذا فيكون الثاني هو الذي تشاكل الاول
وتدبر كذلك تاكيد للتشبيه المستفاد من الكاف
في كما يسبى الخ بعد ماذا وتما عبر هنا بيعد
ونيما سبق التفت قال العصام ذلك ان
تجعل جميع الملايمات قرينة المزيد الاعتناء هو
مبني على تجويز تعدد القرينة وهو الحق خلافا لمن
منعه على قرينة المكنية اى على قرينة التخيلية
كذا قال العصام وتوقش بان قرينة الوصف التخيلية
بالاستقراء حالية كالاضافة المنية فلا تلتبس
بالترشيح بل نقل المجدولي ان التخيلية لا تحتاج لقرينة
لان كونها قرينة المكنية بل نقل المجدولي ان التخيلية
لا تحتاج لقرينة لان كونها قرينة المكنية كذا
بيان معناها في كالشاة من الاربعين تزكى نفسها

وغيرها

وغيرها لكن تعقب بان ذلك من الشهود فتامل من الملايمات
ان العهد والمعهود ملايمات المشبه به كما اشار
اليه الشيخ الملوى لها اى للاستعارة المكنية ويجوز
جعله ترشيحا الخ قال بعض المحققين لامانع من ان
يجعل ترشيحا للمجموع التخيلية اعم التي هي قرينة للمكنية
على مذهب السلف فيها وعلى مذهب السكاكي ايضا وقوله
او للاستعارة التحقيقية اي التي هي قرينة المكنية
على مذهب صاحب الكشاف وهو بالنسبة لبعض الموارد
على المختار عند المصنف ايضا كما يعلم مما ياتي فاذا الترشيح لقرينة
على المذاهب الثلاثة او في قسم اما للاستعارة
التحقيقية وظاهر اي ما وجه جواز جعل ترشيحا للاستعارة
التحقيقية فظاهر انها استعارة مقرونة والترشيح
يكون للاستعارة المجردة وكذا التخيلية على ما ذهب
اليه السكاكي يعني ان الاستعارة التخيلية على
ما ذهب اليه السكاكي مثل التحقيقية في ظهور
وجه جواز جعل ترشيحا لها لان التخيلية الخ اشتكل بانه
اذا كان ظاهرا لم يحتج الى الاستدلال عليه لان
الدليل انما يكون لما فيه احتمال واجيب بان ذلك
ليس استدلالا عليه لان الدليل وانما هو
تنبيه واخطار بالبال لان الظاهر قد يغفل عنه فينبه
عليه والممنوع انما هو الاستدلال عليه ثلاثا
الترشيح يكون للمجاز العقلي ومثاله ذلك قال ابتداء
اخذنا باطراف الاحاديث بيتا وسالت باعناق
المطى الاباطح فانه قد ذكر فيه الاعناق التي تلائم
المسند اليه الحقيقي وهو القوم لان السير يعني

السير على سبيل الاستعارة حقه ان يبدهم وقد
اسنده الشاعر الى الاباعر تبعا للبطيء وهو الحكمان المتبع
فيه وفاق الحصى اسنادا مجازيا وانما خص الاعناق
بالذكر لانها تظهر سرعة السير وفي هذا البيت وجوه
اخر منها انه من باب الاستعارة التمثيلية في هيئة السير ومنها
انه من باب الاستعارة المكنية في تشبيه استقاء بالماء
وسالت تجيرا ايضا مما يكون للتحقيقية و
التخييلية على ما ذهب اليه السكاكي ما يذكر ملايم الخ
اتيانه للتصوير ان اريدنا لترشيح المعنى المصدر
او للملابسة ان اريد تفقه الملايم وما وافقت
على لفظه الملايمة من حيث معناه او على معنى ويحتاج
لتقدير مضاف بان يقال يذكر ما يلايم الخ ما هو له
واقوى على المسند اليه والضمير المتصل بالجار يعود اليها
واما الضمير المتصل فظم سياق الكلام عائد للحجا يدل عليه
وعليه فاللام بمعنى هي واللام النسبة والمعنى يذكر
ملايم المسند اليه الذي هو المجاز العقلي فرع عنه او منسوب
له ويحتمل انه عائد للاسنادات المفهوم من المجاز العقلي
والمسند المفهوم من السياق والمعنى على الاول
حينئذ يذكر ما يلايم المسند الذي هو احد الاسنادات المفهوم
من المجاز العقلي او للمسند الذي هو احد الاسنادات او المسند
له حقيقة فتدبر كما يعرف للمجاز اللغوي المرسل الخ
كما في قوله صلى الله عليه وسلم يخاطب ام سلمة لما
منعين رضي الله عنهن امر يمكن لكن وقاك الله فلن بلا
نائم فقد ذكر ما يلايم المتوضئ له وهو الطول بناء على
احد من الطول بضم الطاء المشددة حد القصد واما

احد من الطول بفتحها بمعنى التوجه لا ترغيب لانه
ح من ملايمات المعنى المجازي اللفظ البيت الذي هو النفقة
لا من ملايمات المعنى الحقيقي لذلك الذي هو الجارحة فاطلق
اسم السبب المقصود على المسبب وانما كانت سياط ربنا
لان من شانها قصد الموتين لما سمعت هذا الحديث
من لقن ايديهن طعنا وهو سيد بيت يجلس عليه
ان المراد من اليد المعنى المجازي وهو نعمته كما ان اولى
بتعميم ترشيح المجاز المرسل المبني على المجاز وجاب
بانه اقتضى على المجموع عليه وعلى ما هو الاكثر والاشهر
واما المجاز المبني على المجاز جمع كونه محل خلاف قليل
نادر كما افاده بعض المحققين والتشبيه اي كما في قوله
المص فيما تقدم فظمت قرائد لنا على ان قوله قرائد
قرائد من اضافة المشبه به للمشبه فانه قد ذكر
فيه ما يلايم المشبه به وهو النظم والعقود ويصح
ان يمثل له بقوله الشاعر لا تسقني من الملام
بناء على حمله من اضافة المشبه به للمشبه فانه
قد ذكر فيه ما يلايم المشبه به وهو قوله لا تسقني
وللاستعارة المصرحة اي كما في قولك رايت اسدا
يرمي الحمام له لبد فانه قد ذكر فيه لبد التي تلايم
المشبه به ترشيحا للاستعارة المصرحة وقد اعترض
العصام على السعد بانه كان الاولى ان يحذف قوله وللاستعارة
المصرحة او يريد المكنية لان كلا منهما قد عاسق فذكر
احدهما دون الاخر تحكم وترجيح بلا مرجح واجيب
بانه لم يتعرض للمسئلة هنا اكتفاء بالبحث عنها في

هو المعجز فلم يلزم التحكم ولا الترجيح بلا مرجح فالتبا
ووجه العرف اي وجه العرف بقرينة المكنية وترشحا
دون قرينة المصرحة وترشيحها لما علم مما تقدم اي من ان
قرينة المكنية من جنس ترشيحها فتحتاج لوجه الفرق
بينها بخلاف قرينة المصرحة فليست من جنس الترشيح
فلا يحتاج لوجه الفرق بينها ثم يحتاج لوجه الفرق بين
قرينة المكنية وترشيحها واتمام ترشيحه عليه المصرحة
اشكالا على علمه بالمقابلة وانا قلت مثلا رايت اسدا
تفاءل اسلم الكثير يرمي فشاكي السلاح اكثر ملابسة
للرجل عادة الرمي فيجعل قرينة الرمي دون الملابسة
فيجعل ترشيحا وقد ذهب العصام الى انه وجه الفرق فهو
مشاهدة السامع وادراكه لشيء اولا فاشاهده وادركه
اولا الذي يدل له على المراد فيناسب جعله قرينة للزهاد
المعم الخط لانه علق الامر على قوة الاختصاص والتعلق
وذلك لا يختلف بخلاف ما ذكره العصام فتدبر ويجعل
نفسه تخييل اي على مذهب السكاكي وقوله استعارة
تحقيقية اي على مذهب صاحب الكشاف وبعضي
الموارد وعلى مختار المصنف كذلك وقوله او اسناده
تخييلا اي على مذهب السلف وكذا على مذهب صاحب الكشاف
وبعض وعلى ما اختاره المصنف ذلك تفصيل المذاهب فيما
فيها قياس وبين ما يجعل اي اعادا المصنف بين
شاني سيان الاولى اذا التبعوتية لا تكون الا متعددة لقرينة
الافتاح وقد مر ذلك على السنة كثيرا قوة الاختصاص
مقتضاه ان خفيفة الاختصاص التي هي شيء على شيء يقبل

هو

مض

التقاوة

التقاوة وليس كذلك وقد يجاب بان المراد بالاختصاص
هنا مطلق الارتباط والتعلق وعلى هذا فعطف
التعلق عليه فيما بعد عطف تفسير لبيان المراد فتدبر
فايهما اقوى ان الخبير راجع للملائم بقطع النظر عن
كونه احدهما بخصوص قرينة او ترشيحا واذا استحال فيه
لكم كما ذكر بعض المحققين وانظروكم يكن احدهما اقوى
اختصاصا من الاخر استظهر بعضهم ان يجوز جعل كلامها
قرينة او ترشيحا تعلقا قد علمت انه عطف تفسير
لبيان المراد من كلا مرا لشيخ الملوي انه عطف لازم على ملزوم
ولعله ناظر لمعنى الاختصاص الحقيقي وما سواه ترشيح
اي وما سوى الاقوى اختصاصا وتعلقا للترشيح وذلك
كالتشبيه في قولك المتنبي ثلثت بغداد فان الخالب
اقوى اختصاصا وتعلقا بالسيف من الكتب لانها ملازمة
له وايما يخلاف الكتب ولا يخفى ما في قوله وما سواه ترشيح
من حد الاختصار حيث اشار بلطف الى ما ذكر هو المهم
من هذا الفن وما سواه بمنزلة الترشيح فكونه لا يقصد
به الا التقوية وهذا احد ما يسر الله تعالى على هذا
الفن الشريف وايدا المولى الخبير اللطيف من القول والحول
من الفعل والقول فما لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى
اله وصحبه وسلم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

تمت هذه النسخة بحمد الله وعونه وحسن
توفيقه ٧٧٤ شهر رمضان ١٤٠٤
والحمد لله

التقاوة